

## وزارة المالية

قرار رقم ٦٥ لسنة ٢٠١١

بإضافة المر الملاحي الجديد L 05 R/23

إلى الدائرة الجمركية لميناء القاهرة الجوى

وزير المالية

بعد الاطلاع على أحكام قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣  
والقوانين المعدهله له ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار وزير الخزانة رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر الجمركية  
المعدل بالقرار رقم ٨١ لسنة ١٩٦٦ في شأن تحديد الدوائر الجمركية لميناء القاهرة الجوى  
«مبني الركاب رقم (١)» :

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢ لسنة ١٩٨٦ بشأن تحديد نطاق الدائرة الجمركية  
لمبني الركاب رقم (٢) بميناء القاهرة الجوى :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٩٩٥ لسنة ١٩٩٣ بشأن تخصيص مساحة ٢٢ كم<sup>٢</sup>  
لصالح هيئة ميناء القاهرة الجوى :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠١ بتحصيص مساحة قدرها ستة ملايين  
وبعمائة ألف ومائة وثلاثة وأربعون متراً مربعاً لهيئة ميناء القاهرة الجوى  
لإنشاء المر الملاحي الجديد L 05 R/23 :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٥٨ لسنة ٢٠٠٨ بتوسيع الدائرة الجمركية لمطار القاهرة الدولى  
لتشمل مبني الركاب رقم (٣) :

وعلى الطلب المقدم من شركة ميناء القاهرة الجوى رقم (٢١٠٧) بتاريخ ٢٠١٠/٩/١٥  
بخصوص توسيع الدائرة الجمركية لمطار القاهرة الدولى لتشمل المر الجديد L 05 R/23 :

وعلى كتاب الإدارة العامة لشرطة ميناء القاهرة الجوى المؤرخ ٢٠١٠/٩/١٥  
الذى يفيد إدراج المر الجديد L 05 R/23 ضمن خطة تأمين الميناء ضد أخطار الحريق :

وعلى كتاب الإدارة العامة لشرطة ميناء القاهرة الجوى المؤرخ ٢٠١٠/١١/٧ الذى يفيد إدراج منطقة السور والمدرج الجديد L 05 R/23 ضمن خطة الحراسة الأمنية لميناء القاهرة الجوى :

وعلى محضر المعاينة الجمركى المؤرخ ٢٠١٠/٩/٢٩ :

وعلى الرسم الهندسى المعتمد :

وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك :

قرار :

(المادة الأولى)

يضاف المر الملاحي الجديد L 05 R/23 بمساحة قدرها ٩٣٢٧٣٢٥ متراً تقريراً إلى الدائرة الجمركية لميناء القاهرة الجوى والمساحة المضافة تقع فى المنطقة الجنوبيه للمطار وهى عبارة عن شبه منحرف وذلك طبقاً للرسم الهندسى ومحضر المعاينة المرفقين وتتحدد حدودها وأبعادها على النحو التالى :

الحد الشمالى : بطول ١٦٠.٨ أمتار ويطل على مصنع ٨١ الحربي وبه بوابة طوارئ رقم (٢) .

الحد الجنوبي : بطول ٥٧٨٢ متراً ويطل على أرض فضاء ملك شركة ميناء القاهرة الجوى طريق السويس .

الحد الشرقي : بطول ١١٦٥ متراً ويطل على الطريق الدائرى الجديد المؤدى إلى الهايكستب .

الحد الغربى : بطول ٢٤٢٦ متراً ويطل على طريق خاص بشركة ميناء القاهرة الجوى ثم مصنع الهيئة العربية للتصنيع وبه بوابة طوارئ رقم (١) .

(المادة الثانية)

يتم إزالة سور الدائرة الجمركية بالمنطقة الجنوبية لميناء القاهرة الجوى واعتبار السور الذى تم إنشاؤه حداً للدائرة الجمركية .

(المادة الثالثة)

يعتبر محضر المعاينة الجمركي والرسم الهندسى المعتمد المتضمن المحدود والأبعاد وقرار وزير الخزانة رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ والمعدل بالقرار رقم ٨١ لسنة ١٩٦٦ وقرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢ لسنة ١٩٨٦ وقرار وزير المالية رقم ٧٥٨ لسنة ٢٠٠٨ وكتابى الإدارة العامة لشرطة مينا القاهره الجوى المؤرخين ٢٠١٠/١١/٧ ، ٢٠١٠/٩/١٥ جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠١١/١/١٩

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى

## مصلحة الجمارك

الإدارة المركزية للمنطقة الوسطى والجنوبية

محضر معاينة جمركي

لتوسيع الدائرة الجمركية الحالية

لتشمل المرسال الجديد L 23 ، R 05

بالإشارة إلى كتاب السيد الأستاذ رئيس مجلس إدارة شركة مينا القاهرة الجوى رقم (٢١٩٩) في ٢٠١٠/٩/١٦ بخصوص طلب توسيع الدائرة الجمركية لتشمل مبني الركاب رقم (١) بلحقاته ومبني الركاب رقم (٢) ومبني الركاب رقم (٣) وملحقاته لتشمل المرسال الجديد L 23 / R 05 .

وعلى كتاب الإدارة العامة للشئون القانونية والتحقيقات رقم (٥٦٣٥) في ٢٠١٠/٩/٢٠  
بذات المقصود .

وبناءً على قرار السيد الأستاذ رئيس الإدارة المركزية للمنطقة الوسطى والجنوبية رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٠ بتشكيل لجنة المعاينة الجمركية .

بتاريخ ٢٠١٠/٩/٢٩ قامت اللجنة المشكلة بالقرار عاليه ، وهم السادة :

السيد / محمود أحمد على القشاش ، الإدارة العامة للشئون الجمركية

و والإيداعات والملاحق ..... رئيساً

السيد / شوقي محمد عبد الله ، الإدارة العامة لحركة البضائع ..... عضواً

السيد / وليد حمادة على مهران ، الإدارة العامة للشئون القانونية والتحقيقات .. عضواً

السيد / محمد مصطفى محمود البسيوني ، الإدارة العامة للأمن ..... عضواً

السيد / النبوى شحتو طايح ، الإدارة العامة للشئون المالية ..... عضواً

المهندس / وليد أحمد محمد ، الإدارة الهندسية ..... عضواً

السيد / ممدوح كمال عبد الغنى ، الإدارة العامة للشئون الجمركية

و والإيداعات والملاhips ..... عضواً

وقد حضر عن شركة مينا، القاهرة الجوى كل من السادة :

السيد الدكتور / أحمد حافظ ، نائب رئيس مجلس الإدارة للتخطيط والمشروعات .

المهندسة / سهير حسن مصطفى ، مدير عام بالمشروعات الهندسية .

السيد / محمد فرغلى عبد العال ، مدير عام الإيجارات .

السيد / أحمد رجب أبو سريع ، رسام هندسى .

السيد / منير رزق الله غالى ، فنى هندسى .

انتقلت اللجنة إلى مكان المعاينة وبصحبتها السادة ممثلى الشركة وقد أسفرت المعاينة

عن الآتى :

اولاً - الموقع :

المساحة المراد إضافتها للدائرة الجمركية مينا، القاهرة الجوى تقع فى المنطقة الجنوبية للمطار وهى عبارة عن شبه منحرف بمساحة إجمالية قدرها ٩٣٢٧٣٢٥ متراً مربعاً تقريباً ، وذلك طبقاً للرسم الهندسى المعتمد والمقدم من الشركة .

الحدود والاتجاهات :

الحد الشمالي : بطول ١٦٠.٨ أمتار ويطل على مصنع ٨١ الحجرى وبه بوابة طوارئ رقم (٢) .

الحد الجنوبي : ٥٧٨٢ متراً ويطل على أرض فضاء ملك شركة مينا، القاهرة الجوى طريق السويس .

الحد الشرقي : بطول ١١٦٥ متراً ويطل على الطريق الدائري الجديد المؤدى إلى الهايكستب .

الحد الغربى : بطول ٢٤٢٦ متراً ويطل على طريق خاص بشركة مينا، القاهرة الجوى ثم مصنع الهيئة العربية للتصنيع وبه بوابة طوارئ رقم (١) .

طلبات اللجنة :

١ - موافقة الدفاع المدنى والحريق للمساحة المراد إضافتها .

٢ - موافقة جهات الأمن المختصة (أمن موانى) على حراسة المكان على مدار الـ ٢٤ ساعة .

٣ - صورة تخصيص المكان للمساحة المراد إضافتها .

ملحوظة :

وقد تتبه على السادة مثلى الشركة بعدم إزالة سور الحالى للدائرة الجمركية إلا بعد صدور القرار الوزارى بالمساحة المراد إضافتها واعتبار سور الذى تم إنشاؤه حدًا للدائرة الجمركية واستيفاء طلبات اللجنة .

وأقفل المحضر ساعته وتاريخه ووُقّع عليه من الجميع وقد سدلت عوايد المعاينة


والانتقال بالقسمة رقم (٠٩٤٩٧٥٠) بتاريخ ٢٩/٩/٢٠١٠


عن الشركة

السيد الدكتور / أحمد حافظ (إمضاء)  
المهندسة / سهير حسن مصطفى (إمضاء)  
السيد / محمد فرغلى عبد العال (إمضاء)  
السيد / أحمد رجب أبو سريع (إمضاء)  
السيد / منير رزق الله غالى (إمضاء)

عن الجمارك

السيد / محمود أحمد القشاش (إمضاء)  
السيد / شوقي محمود عبد الله (إمضاء)  
السيد / وليد حمادة على مهران (إمضاء)  
السيد / محمد مصطفى محمود البسيونى (إمضاء)  
السيد / النمرى شحتو طابع (إمضاء)  
المهندس / وليد أحمد محمد (إمضاء)  
السيد / ممدوح كمال عبد الغنى (إمضاء)





## وزارة الخزانة والتخفيط

قرار رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣

بتحديد نطاق الدوائر الجمركية

وزير الخزانة والتخفيط

بعد الاطلاع على المادة (٤) من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك :

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة :

قرر :

مادة ١ - تعتبر المناطق المبينة فيما بعد دوائر جمركية :

**اولاً - جمارك المنطقة الغربية :**

١ - المنطقة المتدة من الباب الجمركي رقم (١) حتى باب رقم (٥٨) ومن الرصيف رقم (١) حتى الرصيف (٨٥) والمساحة الواقعة بين البحر والأسوار الجمركية في هذه المنطقة .

٢ - المنطقة الجمركية الواقعة بين بابى الترسانة والملاحة .

٣ - مطار النزهة .

٤ - الملاحق الخارجية .

٥ - باب الفنار .

٦ - مبانى جمارك السلوم ومرسى مطروح ورشيد وسيوة .

**ثانياً - جمارك المنطقة الجنوبية :**

١ - مبانى جمارك السبتية وطرود البريد وغمرة وأسوان .

٢ - مطار القاهرة الدولى .

٣ - المنطقة المعدة لاتمام الإجراءات الجمركية بشركة النصر لصناعة الدخان

(الشركة الشرقية للدخان) .

- ٤ - المنطقة المعدة لإنقاذ الإجراءات الجمركية بشركة النصر لصناعة السيارات (بوادي حوف بحلوان).
  - ٥ - مطار إمبابة.
  - ٦ - مطار الأقصى.
  - ٧ - المنطقة المعدة لإنقاذ الإجراءات الجمركية بمطار أملاطة الحربي.
  - ٨ - الصندل الذي تتم عليه الإجراءات الجمركية بالشلال.
- ثالثاً - جمارك المنطقة الشرقية:**

(١) بورسعيد:

- ١ - المنطقة المحاطة بسور جمركي ببورسعيد والممتدة من ميناء الصيد شمالاً إلى باب ٤٤ جنوباً.
- ٢ - مستودعات البترول والمستودعات العامة ومخازن قوافل السفن الواقعة بين الكوبري العام وكوبري السكة الحديد.
- ٣ - منطقة ورش ومخازن هيئة قناة السويس والمحاطة بسور الهيئة.
- ٤ - المنطقة الخرة ببور توفيق.
- ٥ - مطار الجميل.
- ٦ - مبنى جمرك القنطرة ومحطتي السكة الحديد للركاب والبضائع بالقنطرة شرق.
- ٧ - مبنى جمرك الإسماعيلية ونقطة ٦ المعدية ونقط الفردان والهرويس ومصنع التمساح ومستودعات البترول بفنارة ومبني الإرشاد وورشة التحركات الخاصة بهيئة قناة السويس.
- ٨ - مبنى جمرك العريش ومحطة السكة الحديد بها.
- ٩ - مطار العريش.
- ١٠ - نقطتي رفح والريسة.
- ١١ - محطة السكة الحديد برفح.
- ١٢ - مبنى جمرك دمياط.

(ب) السويس :

- ١ - المنطقة المحاطة بسور جمركي في ميناء الأدبية بالسويس .
- ٢ - رصيف عتاقة .
- ٣ - منطقة قسم ثالث الزيتية المحاطة بسور شركة النصر لأبار الزيوت وسور المحجر البيطري .
- ٤ - المنطقة المحاطة بسور جمركي بينا ، بور توفيق .
- ٥ - منطقة المعدية .
- ٦ - المنطقة المحاطة بسور جمركي حول رصيف هيلانة .
- ٧ - أسلحة مرشدى هيئة قناة السويس .
- ٨ - منطقة ورش هيئة قناة السويس المحاطة بسور الهيئة .
- ٩ - منطقة أسلحة المياه ببور توفيق والمحاطة بسور هيئة قناة السويس .
- ١٠ - المنطقة المحاطة بسور هيئة قناة السويس بمنطقة الكويرى .
- ١١ - المناطق المحاطة بسور جمركي أو المخصصة للأعمال الجمركية في موانئ البحر الأحمر وسيناء وهي :

رأس غارب - الغردقة - سفاجا - جمصة - القصير - أبو الغصون - رأس سدر -  
وادي غرندل - أبو زنيمة - أبو رديس - الطور - رأس مطاي - وادي عسل .

رابعاً - المستودعات الجمركية العامة والخاصة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ١٢/٨/١٩٦٣

وزير الخزانة

(إمضاء)

## قرار رئيس مصلحة الجمارك

رقم ٢ لسنة ١٩٨٦

بشأن تحديد نطاق الدائرة الجمركية

لبني الركاب الجديد رقم (٢) بميناء القاهرة الجوى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته بتحديد نطاق الدوائر الجمركية؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٣ لسنة ١٩٨٦ المعدل بالقرار رقم ٨١ لسنة ١٩٦٦

بتحديد الدائرة الجمركية لميناء القاهرة الجوى؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٨٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٦ بشأن تحديد اختصاص شاغلى الوظائف

من الدرجة العالية بمصلحة الجمارك؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٤ لسنة ١٩٨٦ بشأن تفويض السادة رؤساء الإدارات المركزية

بمصلحة الجمارك بوزارة المالية - كل في دائرة اختصاصه - في مباشرة الاختصاصات المقرة قانوناً

رئيس المصلحة؛

قرر:

ماده ١ - تحديد الدائرة الجمركية لمطار الركاب الجديد رقم (٢) بالآتى :

المد الشمالي : السور المحدد على الطريق الدائرى الذى يبدأ من نهاية طرف المبنى شمالاً والتقائه مع سور المد الشرقي .

المد الجنوبي : السور الدائرى والذى يبدأ من نهاية طرف المبنى جنوباً والمحيط بالمر الجديد لهبوط وإقلاع الطائرات والمتصل بالسور المحدد بقرار وزير المالية رقم ٨١ لسنة ١٩٦٦ للدائرة الجمركية لميناء القاهرة الجوى .

الحد الشرقي : السور المحدد الذي يبدأ من التقائه سور الحد الشمالي إلى أن يلتقي بسور قرية البضائع جنوباً .

الحد الغربي : مبني الركاب الجديد رقم (٢) على طول امتداد المنافذ الجمركية التي تؤدي من وإلى صالات السفر والوصول والمهبط والمخازن .

مادة ٢ - على مصلحة الجمارك اتخاذ الإجراءات الالزمة لتنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وكيل الوزارة

المفوض رئيس مصلحة الجمارك

(مصطفى رمضان)

## وزارة المالية

قرار رقم ٧٥٨ لسنة ٢٠٠٨

بتوسيع الدائرة الجمركية لمطار القاهرة الدولي

لتشمل مبني الركاب رقم (٣)

وزير المالية

بعد الاطلاع على أحكام قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣  
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار وزير الخزانة رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر الجمركية  
المعدل بالقرار رقم ٨١ لسنة ١٩٦٦ في شأن تحديد الدائرة الجمركية بيناء القاهرة الجوى  
«مبني الركاب رقم (١)» :

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢ لسنة ١٩٨٦ بشأن تحديد نطاق الدائرة الجمركية  
لمبني الركاب رقم (٢) بيناء القاهرة الجوى والقرارات المعدلة له :

وعلى الطلب المقدم من الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية  
رقم (٥٥١٣) في ٢٠٠٨/١٠/٧ بخصوص توسيع الدائرة الجمركية بمطار القاهرة الدولي  
لتشمل مبني الركاب رقم (٣) :

وعلى سند تخصيص المكان طبقاً لقرارى رئيس الجمهورية رقمي ١٩٣ لسنة ١٩٩٥  
و٢٤ لسنة ٢٠٠١ ، وقرار محافظ القاهرة رقم ٦ لسنة ١٩٨٠ بشأن مشروع تخصيص  
بعض الأراضي لهيئة مينا القاهرة الجوى وتحديد حدودها :

وعلى محضر المعاينة الجمركى المؤرخ ٢٠٠٨/١٠/١٦ :

وعلى البطاقة الضريبية والسجل التجارى للشركة :

وعلى الرسم الهندسى المعتمد للمساحة المراد إضافتها لتشمل دائرة جمركية متکاملة  
لمباني الركاب الثلاثة (١ و ٢ و ٣) :

وعلى كتاب الشركة المصرية القابضة للمطارات (شركة مينا القاهرة الجوى)  
رقم (٢٦١٣) في ٢٠٠٨/١٠/٢٣ والمعتمد من رئيس مجلس إدارة الشركة :

وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك :

قرار:

(المادة الأولى)

يتم تعديل الدائرة الجمركية لمبنى مطار القاهرة الدولي لتشمل مبنى الركاب رقم (٣) والذي يقع غرب مبنى الركاب رقم (٢) والمكون من (بدروم + أرضي وبه ميزانان + دور أول وبه ميزانان + دور ثان) ويستطيع إجمالي للمبنى مقداره ٢٠٠٠٠ م<sup>٢</sup> (مائتا ألف متر مربع فقط) المحدد بالحدود الأربع الآتية :

الحد الشرقي : مبنى الركاب رقم (٢) .

الحد الغربي : المدخل الرئيسي الجديد رقم (٢) طريق الأتوستراد .

الحد الشمالي : يطل على مبنى الرادار وبه المدخل الرئيسي لمبنى الركاب رقم (٣) .

الحد الجنوبي : يطل على مبنى الهيئة العربية للتصنيع طريق القاهرة / السويس الصحراوى .

(المادة الثانية)

تلتزم الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية بتأمين الدائرة الجمركية وحدودها وفقاً للأحكام المقرة للدفاع المدني والحريق وحراسة المنشآت على مدار ٢٤ ساعة .

(المادة الثالثة)

يعتبر محضر المعاينة الجمركى والرسم الهندسى المعتمد المتضمن الحدود والأبعاد والقرار رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ المعدل بالقرار رقم ٨١ لسنة ١٩٦٦ وقرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢ لسنة ١٩٨٦ المشار إليها جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ١٢/١/٢٠٠٨

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى

## وزارة الداخلية

الإدارة العامة لشرطة ميناء القاهرة الجوى

السيد طيار نائب رئيس مجلس إدارة شركة المينا للتشغيل

تهدى الإدارة العامة لشرطة ميناء القاهرة الجوى أطيب تحياتهما لسيادتكم ...

ونود الإشارة إلى الآتى :

إيماءً لكتاب سيادتكم المؤرخ ٢٠١٠/٩/١٥ بشأن قرب الانتهاء من الأعمال الخاصة بالمر الجديد L / 23 R ٥٥ وقرب افتتاحه خلال شهر أكتوبر ٢٠١٠ وطلب الإفاده عن تغطية الحماية المدنية للمر من أخطار الحرائق .

أتشرف بالإهاطة أن المر المشار إليه مدرج ضمن خطة تأمين المينا ضد أخطار الحرائق .

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام

مدير الإدارة العامة لشرطة ميناء القاهرة الجوى

لواء / سامي دراز

## وزارة الداخلية

الإدارة العامة لشرطة ميناء القاهرة الجوى

السيد طيار نائب رئيس مجلس إدارة شركة ميناء القاهرة الجوى وى للتشفيف  
تهدى الإدارة العامة لشرطة ميناء القاهرة الجوى أطيب تحياتكم لسيادتكم ...

ونود الإشارة إلى الآتى :

إيماءً لكتاب سيادتكم رقم (١٨٤٨) المؤرخ ٢٠١٠/١٠/١٨ بشأن إدراج منطقة  
الدرج الجديد L / 23 R / 05 ضمن خطة الحراسة الأمنية لميناء القاهرة الجوى .  
نشرف بالإحاطة .. أن السور والدرج تم إدراجهما ضمن الخطة الأمنية  
لميناء القاهرة الجوى .

وتفضلوا سعادتكم بقبول وافر الاحترام

٢٠١٠/١١/٧

مدير الإدارة العامة لشرطة ميناء القاهرة الجوى

لواء / سامي دراز

طبعت بالهيئة العامة لشئون الطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

١٩٠٦ - ٢٠١٠ س ٢٥٢٤٨